

سياسة الحضور الافتراضي والاعتيادي

تقوم سياسة الحضور بالمركز على اعتبار المتدرب حاضراً طالما أتم حضور عدد الأيام والساعات المعتمدة، حيث يعتبر التدريب الافتراضي مساوياً للتدريب الحضوري في الاجتياز والمدة وعدد الساعات والمسمى الأكاديمي وفق التالي:

- دخول المتدربين للاستفادة من الدورات المتزامنة أو الغير متزامنة يكون من خلال بيانات خاصة لكل متدرب (اسم مستخدم وكلمة مرور).
- دخول المتدربين للجلسات التدريبية وخروجهم يسجل بشكل إلكتروني.
- يحتسب الحضور المتزامن من خلال الفصول الافتراضية معادلاً للحضور الاعتيادية.
- يحتسب الحضور بقياس نسبته إلى إجمالي وقت الدورة التدريبية بحيث لا تقل نسبة الحضور عن ٧٥ % من الساعات المقررة للدورة.
- النسبة المئوية هي الحاكم لمنح المتدرب شهادة حضور من عدمه.
- لا يتجاوز عدد المتدربين في الفصل الافتراضي المتزامن (٢٥) متدرباً لكل مدرب أو مساعد مدرب.